



قرار مجلس الوزراء  
رقم (335) لسنة 2024 ميلادية  
بإلغاء قراره رقم (78) لسنة 2022م

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (116) لسنة 1972م، بشأن التطوير العمراني
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (78) لسنة 2022م، بشأن تخصيص عقار.
- وعلى كتاب مدير الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء رقم (11575) المؤرخ 9/7/2024م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني لسنة 2024م.

**ق ر ر**

**مادة (1)**

يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (78) لسنة 2022م، بشأن تخصيص عقار المشار إليه، كما تلغى جميع الآثار والتصرفات التي تمت وفقا لأحكامه.

**مادة (2)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء



صدر في 3 محرم  
الموافق 7 / 9 / 2024 ميلادي  
1446 هجري  
( ١ / ك ) القانونية